

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩١٩٢ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٧ لسنة ٢٠١١ بتعديل القانون رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٨

بإنشاء محاكم حلوان و٦ أكتوبر والبحر الأحمر الابتدائية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

نقل تبعية محاكم : مركز العياط ، ومركز البدرشين ، و٦ أكتوبر والشيخ زايد ،

ومركز إمبابة ، ومركز كرداسة ، ومركز أوسيم ، ومركز الجيزة ، والصف وأطفيح ،

والواحات البحرية - الجزئية - ومأمورية الصف وأطفيح الكلية إلى دائرة محكمة الجيزة الابتدائية .

(المادة الثانية)

نقل تبعية محاكم : حلوان ، والمعادى ، والتبين و١٥ مايو - الجزئية -

إلى دائرة محكمة جنوب القاهرة الابتدائية .

(المادة الثالثة)

نقل تبعية محكمة القاهرة الجديدة الجزئية إلى دائرة محكمة شمال القاهرة الابتدائية .

(المادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/١٠/١

صدر فى ٢٠١١/٩/١٨

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي